

16 - شرح صحيح ابن خزيمة : رقم الحديث 16 | | ماهر ياسين

الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين
اما بعد قال ابن خزيمة علينا وعليه رحمة الله - [00:00:03](#)
باب الرخصة في البول قائمة اي ان هذا الامر مشروع وليس محرم وقد ذكر اهل العلم للبول قائما شروط من شروط ذلك ان لا تنكشف عورته امام الناس وان يأمن الرشاش وان يأمن النجاسة - [00:00:25](#)
فاذا حصل هذا فالبول قائم جائز وليس منهيا انه شرعه يقول ابن خزيمة حدثنا احمد ابن عبد الضب طبعنا ابن خزيمة يكثر من الرواة عن احمد ابن عبد الظبي وهو احد الثقات الكبار - [00:00:49](#)
قال حدثنا ابو عوان اللي هو الوظاح ابن عبد الله ابن يزيد ان يشتم المتوفى عام ست وسبعين ومئة ثم ساق اسنادا اخر وهذا يدل على وفرة الاسانيد وكثرة الرواية عند ابن خزيمة - [00:01:08](#)
قال وحدثنا سلم بن جنادة قال حدثنا وكيع كلاهما من كلاهما؟ ابو عوانة وابو شيع ابن الجراح الرؤاسي عن الاعمش اللي هو سليمان ابن مهران الاعمش ثم ساق اسنادا اخر لما انتهى الاعمش ساق اسنادا اخر - [00:01:24](#)
حتى تدرك كيف انه يجيد صنعة الحديث ويحسن صنعة الاسناد وحدثنا ابو موسى محمد بن المثنى قال حدثنا ابن ابي عدل محمد المثنى ابو موسى الزمن المتوفى عام اثنتين وخمسين - [00:01:42](#)
قال حدثنا ابن ابي علي اللي هو محمد ابن يحيى ابن ابي عدي عن شعبة الانساق السند الى شعبة بن حجاج وانتهت الاسانيد الاولى الى الاعمش ثم قال وحدثنا بشر بن خالد العسكري قال حدثنا محمد يعني ابن جعفر وهذه من ابن خزيمة التعنية - [00:01:59](#)
عن شعبة عن سليمان اذا ساق السند الاول الى الاعمش من طريق ومن طريق ابي عوام ثم ساقه من طريق الشعبة عن سليمة. من سليمان هو الاعمش نفسه. سليمان ابن مهران الاعمش - [00:02:22](#)
عن ابي وائل اللي هو شقيق ابن سلمة وهو ثقة عن حذيفة وهو حذيفة ابن اليمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى سباطة قوم وهو الموضع الذي يرمى فيه التراب واللاوساخ وما يكس من المنازل - [00:02:41](#)
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى سباطة قوم فبال قائما ثم توضع ومسح على خفيه الحديث فيه فوائد عديدة من فوائد حديث اول جواز البول بالقرب من الدار. جواز البول بالقرب من الدار لان التبول ليس كالتغوط - [00:03:00](#)
فيما يتعلق بالريح والصوت ثانيا جواز البول في سباطة الناس بغير اذنهم لجريان العادي بذلك وان الناس يعفون في هذا ثالثا جواز البول قائما شريطة ان لا يكشف عورته للناس وان يأمن الرشاش وان يأمن على جسده - [00:03:24](#)
وثيابه النجاسة رابعا جواز قرب الانسان من البائل. اذا كان يبول قائما ساترا نفسه بخلاف التغوط فالامر مختلف خامسا كراهية الوسوسة والتنطع في الدين. الانسان يحتاط لدينه. لكن عليه ان لا يكون موسوسا لان الوسوسة مذموم - [00:03:47](#)
ولان الوسوسة طريق من طرق الشيطان حتى يمل الانسان طاعة الله وعبادة الله وفي الوسوسة يعني مخالفة لحسن الظن بالله تعالى الانسان مطالب ان يدفع عن نفسه النجاسة وان يزيلها لكن شريطة العلم بها. والاستطاعة على ذلك - [00:04:13](#)
سادسا ان فيه دليل على ان يعني مدافعة البول ومصابرته مكروهة. البول نعمة من نعم الله. الانسان يشرب الشراب ويشرب الماء

ويأكل الطعام والجسم يأخذ كفايته من هذه المطعومات والمأكولات ثم الزائد يذهب - 00:04:39

فاذا صابر الانسان البول اذى نفسه وعرض نفسه للاذى والمرض فهنا يكره للانسان ان يدافع البول او ان يصابره فعليه ان يدفعه

بالتبول سابعا مشروعية طلب البائل من صاحبه الذي - 00:05:06

يعني يدلي ان يكون بالقرب منه لاجل ان يستره ونحو ذلك من باب الاعانة هذا وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد والسلام

عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:05:25